



Distr.
LIMITED

A/C.5/34/L.38
5 December 1979
ARABIC
ORIGINAL : FRENCH

UN LIBRARY

LCU - 7 1079

UN/SA COLLECTION



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والثلاثون

اللجنة الخامسة

البندان ٩٨ و ١٠١ من جدول الاعمال

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١

وحدة التفتيش المشتركة

التخطيط المتوسط الأجل في الامم المتحدة

أندونيسيا ، بربادوس ، بلجيكا ، بوروندي ، ترينيداد وتوباغو ،
تشاد ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، رومانيا ، السنغال ، فرنسا ،
كينيا ، المغرب ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليونان :
مشروع قرار

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ١٩٧/٣٢ المؤرخ في ٢٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٧ بشأن
اعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في منظومة الامم المتحدة ، والى قرارها ١١٨/٣٣
المؤرخ في ١٩ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨ وبوجه خاص الى الفقرة ٤ منه التي رحبت فيها باعتماد
لجنة البرنامج والتنسيق اجراء دراسة متعمقة لصلية تخطيط البرامج خلال دورتها التاسعة عشرة ،
وقد درست تقرير لجنة البرنامج والتنسيق (A/ 34/38) عن أعمال دورتها التاسعة عشرة ،
وكذلك تقارير الامين العام (E/LC.51/97 ، المرفقان الاول والثاني و A/34/84/Add.1) ووحدة
التفتيش المشتركة (A/34/84) عن التخطيط المتوسط الاجل في الامم المتحدة ،
وان تعتبر أن التخطيط المتوسط الاجل يجب أن يعزز ، من بين أمور أخرى ، العلاقة
القائمة بين الخطة والتنمية ، وأن يسهم في تحقيق ادارة أفضل وأكثر رشادا لأنشطة الأمم المتحدة ،
وتنسيق أفضل فيما بين المنظمات ، وفي تحقيق أهداف النظام الاقتصادي العالمي الجديد
والاستراتيجيات الانمائية الدولية ،

١ - تحييط علما ، مع الارتياح بالتقارير المذكورة آنفا ؛

٢ - تؤيد الاستنتاجات والتوصيات المضمنة في تقرير لجنة البرنامج والتنسيق المذكور آنفا ، وتقرر وضع المبادئ والتوجيهات التالية للتخطيط المتوسط الأجل في الأمم المتحدة ؛

(أ) يجب أن تكون عملية التخطيط ، التي هي جزء من عملية التنظيم الشاملة ، مستقبلية ودينامية ؛ ويجب أن يكون للخطة طابع استنتاجي ، إذ أن استراتيجياتها واتجاهاتها وأهدافها وأنشطتها ناتجة عن الأهداف والاتجاهات السياسية العامة التي تحددها الهيئات الدولية الحكومية ؛

(ب) يجب أن تنقل الخطة المتوسطة الأجل بؤفا التوجيهات الصادرة عن هيئات التفاوض الى برامج ؛

(ج) تبقى الخطة مقترحة الى أن تعتمد الجمعية ؛ وتصبح بعد اعتمادها الموجه الرئيسي للسياسة العامة ؛ ()

(د) يجب أن تكون الخطة المتوسطة الأجل شاملة وليس مجزأة ؛

(هـ) يجب تأمين مرونة الخطة بفضل تنقيحات تقوم بها الهيئات الدولية الحكومية بأقصى ما يجب من التفصيل لكي تدمج فيها الآثار المترتبة ، بالنسبة للبرامج ، على القرارات التي تتخذها هذه الهيئات والمؤتمرات الدولية ، منذ اعتماد الخطة ؛

(و) يجب تأمين المشاركة الفعلية من الهيئات الدولية الحكومية المركزية والاقليمية والقطاعية والتقنية ، في اعداد الخطة ودراستها ، وكذلك تنقيحها وتقييمها ، بفضل فترة تحضيرية مناسبة ، وتنسيق أفضل لجداول الاجتماعات ؛

(ز) يجب أن تبرز مقدمة الخطة ، وهي عنصر رئيسي كامل في عملية التخطيط ، الاتجاهات السياسية العامة لمنظومة الامم المتحدة ، وأن تبين الأهداف والاستراتيجيات المتوسطة الأجل ، وكذلك الاتجاهات الناشئة عن الولايات الممنوحة التي تعكس الاولويات التي تحددها الهيئات الدولية الحكومية ؛

(ح) يجب أن تشدد الخطة على وصف الأهداف والاستراتيجيات ويجب أن يكيّف عرض وهيكل التحاليل المقدمة فيها ، مع نوع وطبيعة كل نشاط ؛

(ط) يجب أن تستخدم الخطة اطارا لوضع الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ؛

(ي) يجب أن تكون كثافة المعلومات المقدمة في الخطة مكيفة مع الأفق الزمني للتخطيط ومع احتياجات الهيئات المعنية بالدراسة ؛

() تأكيد جديد للمبدأ الذي أثبتته القرار ٩٣/٣١ .

- (ك) يجب أن تأخذ عطية التخطيط في الاعتبار احتياجات التنسيق فيما بين المنظمات ، على ألا يعني هذا التنسيق ، بالضرورة ، تزامن فترات التخطيط على مستوى المنظومة ؛
- (ل) تمثل مراقبة النتائج وتقييمها عنصرتين رئيسيتين في دورة التخطيط والبرمجة ؛ ويجب تعزيز آلياتهما وتحسين تقنيتهما ؛ كما يجب الزيادة في استخدام مؤشرات النتائج ؛
- (م) يجب أن تشمل الخطة المتوسطة الاجل فترة من ست سنوات ؛
- (ن) يجب أن تغطي الخطة المتوسطة الاجل القادمة فترة ١٩٨٤ - ١٩٨٩ ؛ وبذلك يصبح عرض الخطة المقترحة لفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٥ ، في عام ١٩٨٠ غير لازم ؛
- (س) يجب استعراض الخطة الجارية في الوقت المناسب ، بحيث تؤخذ في الاعتبار جميع المقررات التي تترتب عليها آثار بالنسبة للبرنامج خلال فترة السنتين الاولى ؛
- (ع) يجب تحديد الانشطة الجديدة بوضوح في الخطة ؛ ويجب كذلك ان تسمح عطية التخطيط بتحديد الانشطة المنجزة أو التي لها فائدة حدية ؛
- (ف) يجب التشديد على الاهداف والاستراتيجيات ويجب أن تكون الاهداف ، قدر المستطاع ، محددة زمنيا ، وكلما أمكن ذلك يجب أن يكون لكل برنامج هيكل مبني على الاهداف ؛
- (ص) يجب أن تتضمن الخطة التوضيحات المالية ، مراعاة لتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية الواردة في التقرير A/33/345 ، الفقرات ٧ الى ١١ ؛
- ٣ - توافق على الطلب الذي قدم الى الأمين العام لكي يقدم الى الدورة العشرين للجنة البرنامج والتنسيق مشروع جدول زمني لاعداد الخطة المتوسطة الاجل المقترحة لفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٩ ، ولكي يعرض على هذه الدورة نفسها ، بناءً على المبادئ العامة والتوصيات المحددة التي وضعتها اللجنة في دورتها التاسعة عشرة ، برامج نموذجية تسمح بتوضيح مسائل الهيكل البرنامجي للخطة المتوسطة الأجل ، وطبيعة أهداف الخطة وإمكانية تعريف الأهداف المحددة زمنيا ؛
- ٤ - تطلب الى لجنة البرنامج والتنسيق أن تنظر من جديد ، خلال دورتها العشرين ، في مسألة الخطة " الثابتة " أو " المتحركة " بخية تمكين الجمعية العامة من البت في هذه المسألة في دورتها الخامسة والثلاثين .